



اللباس

والزينة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فتوى

اليوم: الأربعاء

التاريخ: ١٤٤٦ / ٨ / ٦ هـ

الموافق: ٢٠٢٥ / ٢ / ٥ م

(لبس ثوب عليه اسم نادي أو لاعب) رقم الفتوى (٦١٧٠)

سائل يقول:

ما حكم لبس المسلم لملابس الكفار الرياضية؟

الجواب:

إذا كانت تحمل اسم شخص منهم، أو نادٍ من أنديتهم فلا يجوز لبسها؛ لأن لبسها يقتضي تعظيماً ورضى وإظهار محبة لهذا الكافر، أو لهذا النادي، وقد قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة المجادلة: ٢٢].

أجاب عنه الشيخ

أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ سَيِّدٍ الْبَغْدَادِيُّ



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590